

مجلد جامعة الباحة

للعلوم الإنسانية

دورية - علمية - محكمة



مجلد علمية تصدر عن جامعة الباحة

المحتويات

- التعريف بالجلدة (متوفر بصفحة المجلة بموقع الجامعة)
الهيئة الاستشارية لجلة جامعة الباحة للعلوم الإنسانية (متوفر بصفحة المجلة بموقع الجامعة)
المحتويات (متوفر بصفحة المجلة بموقع الجامعة)

١ مقومات الأمن الفكري في دعوة الأنبياء في سورة الأعراف دراسة تحليلية.....

أ. د. حسن محمد علي آل أيوب عسيري

٢٢ قواعد أبي جعفر ويعقوب وخلف العاشر: تأليف العلامة أبي المواهب محمد بن عبد الباقي الحنبلي (ت ١١٢٦هـ).....

د. عبدالله بن موسى الكتيري

٥٩ استعمال "أصح" أو "أحسن" عند ابن المنذر في "الأوسط": دراسة حديثة تحليلية.....

د. طارق بن إبراهيم بن عبد الرزاق المسعود

١٠٢ نية الرجوع في الحقوق المالية وتطبيقها في الفقه الإسلامي والقضاء السعودي.....

د. مسفر بن سعد بن مسند الجروي

١١٩ نقد الإمام ابن حزم الظاهري لتحكمات الفقهاء دراسة تأصيلية تطبيقية في أحكام العبادات.....

د. سلطان بن علي بن محمد المزم

١٧٩ قيم العمل المحققة للتنمية المستدامة في ضوء التربية الإسلامية.....

د. فوزية بنت عبد المحسن بن عبد الكريم العبد الكريم

٢١٧ فاعلية برنامج تدريبي قائم على الأنشطة المتعددة لتنمية المفاهيم البيئية للأطفال ذوي الإعاقة الفكرية.....

د. رمضان عاشور حسين سالم

٢٦٥ متطلبات التنمية المهنية لمعلمات الطفولة المبكرة في المملكة العربية السعودية في ضوء المعايير المهنية للمعلمين.....

د. سارة راجح عوض الروقي

٢٩٥ إمكانات التشكيلية والتعبيرية للخطوط والظلال كمدخل لاستلهاام لوحات تصويرية مجردة.....

د. سفر محمد أحمد المروعي

٣٣٣ العدالة التنظيمية والأداء في المؤسسات العامة السعودية: دراسة عن الوساطة التي يقدمها التوظيف الإلكتروني والتأثير المعدل

للنقطة في الذكاء الاصطناعي

د. صالح بن حامد حمدان الحري

د. محمد بن سعد الشمرياني

ردم: النشر الورقي: ١٦٥٢ - ٧١٨٩

ردم: النشر الإلكتروني: ١٦٥٨ - ٧٤٧٢

رقم الإيداع: ١٩٦٣ - ١٤٣٨

ص. ب: ١٩٨٨

هاتف: ١٧ ٧٢٥٠٣٤١ / ٠٠٩٦٦ ١٧ ٧٢٧٤١١١

٠٠٩٦٦

تحويل: ١٣١٤

البريد الإلكتروني: buj@bu.edu.sa

الموقع الإلكتروني: https://portal.bu.edu.sa/ar/web/bujhs

مقومات الأمن الفكري في دعوة الأنبياء في سورة الأعراف دراسة تحليلية

أ. د. حسن محمد علي آل أيوب عسيري

الأستاذ بقسم القرآن وعلومه

كلية الشريعة وأصول الدين بجامعة الملك خالد

النشر: المجلد (10) العدد (40)

الملخص:

يعد موضوع الأمن الفكري من أشد مواضيع العصر الحاضر أهمية وخطورة، وذلك لما يشهده من سهولة ووفرة التقنيات، وتعدد برامج التواصل، وتيسير استخدامها لكل فئات المجتمع، حيث إنها تساهم بشكل فعال في التكوين الفكري لأي مستخدم من خلالها خصوصا من جيل الشباب المراهقين، والذين هم أكثر عرضة للتشويه الفكري والاجتماعي، ومن أجل ذلك جاء هذا البحث للوقوف على منهج الأنبياء في سبيل الدعوة إلى التوحيد، وحماية الأمن الفكري، والموازنة بين أطياف المجتمع، وقد كان من نتائج هذا البحث: بيان أهمية الأمن الفكري في القرآن الكريم، واهتمام الأنبياء عليهم السلام في الحفاظ عليه، وتكريس الجهود في وحدة الكلمة، وقد خرج البحث بتوصيات من أهمها: تتبع قصص الأنبياء عليهم السلام في مختلف السور القرآنية واستخراج الدروس والفوائد المتعلقة بالأمن عموما، وفيما يتعلق بالأمن الفكري على وجه الخصوص.

الكلمات المفتاحية: مقومات؛ الأمن؛ الفكري؛ الأنبياء؛ الأعراف.

Elements of Intellectual Security in the call of the Prophets in Surat Al-A'raf an Analytical Study

Prof. Hassan Muhammad Ali Al-Ayoub Asiri

Professor, Department of the Holy Qur'an and its Sciences

Faculty of Sharia and Fundamentals of Religion - King Khalid University

hmasiri@kku.edu.sa

Published: Vol. (10) Issue (40)

Abstract:

The issue of intellectual security is one of the most important and dangerous topics of the present time, due to the ease with which the abundance of technologies is witnessed, the multiplicity of communication programs, and the facilitation of their use for all categories of society, as they contribute effectively to the intellectual formation of any recipient through them, especially from the generation of young adolescents, who are more vulnerable to intellectual and social distortion, For this reason, this research came to stand on the method of the prophets in order to call for monotheism, protect intellectual security, and support among the categories of society. One of the results of this research was: a statement of the seriousness of intellectual security, and the interest of the prophets, peace be upon them, in preserving it, and dedicating efforts in uniting the word, and the research came out with recommendations, the most important of which are: tracking the stories of the prophets, peace be upon them, in the various surahs of the Qur'an, and extracting lessons and benefits related to security in general, and with regard to intellectual security in particular.

Keywords: Elements, Security, Intellectual, Prophets, Al'araf.

مقدمة:

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا إنه من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.
أما بعد:

فلا يخفى على العاقل ما للأمن من أهمية كبيرة، ومنزلة راقية، ومكانة عظيمة، في ترابط المجتمعات مع بعضها، وتطور الدول وتقدم حضارتها.
فللأمن بشكل عام أهمية عظيمة في حياة الفرد والمجتمع والدولة، بل إن الاستقرار المعيشي، والهناء الدنيوي لا يتم إلا بغيء ظلاله، وساحل وجوده.
فحيثما وجد الأمن حصلت الطمأنينة والاستقرار، وإذا فُقدت حل القلق والخوف والاضطراب.

أهمية الموضوع:

- تأتي أهمية الموضوع من عدة جوانب، أبرزها ما يلي:
1. أهمية الأمن في تقدم الدول حضارياً وصناعياً وقوة.
 2. أن الأمن بشكل عام هاجس وضرورة لجميع الدول، فلا تقام دولة بدونه، ولا تصلح المجتمعات باختلاله.
 3. الحاجة الماسة إلى التثقيف بشأن الأمن، وبيان مكانته، وأشكال اختراقه، وسبل حمايته.
 4. علاقة الدعوة إلى التوحيد بالأمن الفكري واتصالها الوثيق، حيث إن الحاجة إليها أشد من الحاجة إلى كل شيء من أمور الدنيا.
 5. أن الدعوة إلى التوحيد يعني الرجوع إلى الشرع، والتقيّد بأحكامه، والالتزام بشرائعه، وحرمة مخالفة الأوامر الربانية، والتوجيهات الإلهية، ويظهر ذلك خاصة في موضوع الأمن الفكري، وعلاقة المجتمع ما أفراده.
 6. أهمية الأمن الفكري في الحفاظ على هوية المجتمع ووحدته، والترغيب في تماسكه، والتحذير من زعزعة أمنه، وخلخلة مكوناته.

أسباب اختيار الموضوع:

- قمت باختيار هذا الموضوع لعدد من الأسباب، وهي كما يلي:
1. ميزة العصر الحاضر في سرعة انتشار الخبر، وسهولة انتقال المعلومة، مع فقدان الرقيب على وسائل التواصل.
 2. كون الحفاظ على الفكر يدخل ضمن الحفاظ على الدين، والذي يعد أحد الضرورات الخمس التي يجب المحافظة عليها.

3. العلاقة بين الأمن والإرهاب، ومحاولة الدول المعادية في خلخلة الأمن من خلال تبني الأفكار الهدامة، ودعم الأحزاب المخالفة.
4. أن الأمن الفكري كان من أولى مهام الأنبياء عليهم الصلاة والسلام من خلال إصلاح الفطرة، وإعادتها للنشأة السليمة.
5. ترسيخ مبدأ الوسطية والاعتدال، ونبذ الغلو والتطرف، من خلال دراسة سيرة الأنبياء عليهم السلام ودعوتهم لأقوامهم.
6. تقوية مبدأ الوسطية والاعتدال يساعد على ترابط أفراد المجتمع، والتآخي بين عناصر الوطن الواحد.

مشكلة البحث:

1. ما هو منهج الأنبياء عليهم السلام في بيان أهمية الأمن الفكري؟
2. ما هي سبل الدفاع عن الأمن الفكري؟

أهداف البحث:

الوقوف على منهج الأنبياء عليهم السلام في بيان أهمية الأمن الفكري، وسبل الدفاع عنه.

حدود البحث:

يقوم البحث على دراسة مقومات الأمن الفكري، المذكورة في سورة الأعراف، من خلال دعوة الأنبياء عليهم السلام، وهم: نوح- هود- صالح- شعيب، عليهم السلام.

الدراسات السابقة:

هناك الكثير من الأبحاث في موضوع الأمن الفكري، ولم أقف من خلال البحث على من تكلم أو بحث عن موضوع مقومات الأمن الفكري في دعوة الأنبياء في سورة الأعراف.

منهج البحث:

يعتمد البحث على المنهج الاستقرائي، وذلك من خلال تتبع المواضيع التي ذُكر فيها موضوع الأمن الفكري في سورة الأعراف، ويعتمد أيضا على المنهج التحليلي.

وقد اتبعت في كتابة المادة العلمية عددا من الخطوات والإجراءات العلمية، وهي:

- رتبت البحث على مباحث ومطالب حسب الخطة الموضوعية.
- عزوت الآيات إلى سورها وأرقامها بجوارها.
- تخرج الأحاديث النبوية، فإن كان الحديث في الكتب الستة، فإنني أقوم بذكر اسم الكتاب، والباب، ورقم الجزء والصفحة، ورقم الحديث.

- نسبتُ الأقوال إلى أصحابها من مصادرها الأصلية غالباً.
- عدم ترجمة الأعلام الوارد أسماؤهم في البحث، لعدم خفاء حالهم على المتخصص.
- وضعت فهرس لمراجع البحث ومراجعته بترتيب ألفبائي ليسهل الرجوع إليها.

خطة البحث:

يتكون البحث من مقدمة، تمهيد، وأربع مباحث على النحو الآتي:
المقدمة، وفيها أهمية الموضوع، وأسباب اختياره، ومشكلة البحث، وحدود البحث، وخطة البحث، ومنهجه.

التمهيد: مفهوم الأمن الفكري وأهميته، وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مفهوم الأمن الفكري.

المطلب الثاني: أهمية الأمن الفكري.

المبحث الأول: الدعوة إلى التوحيد.

المبحث الثاني: الدعوة إلى الاتباع.

المبحث الثالث: السمع والطاعة.

المبحث الرابع: لزوم الجماعة.

الخاتمة، وفيها أهم النتائج والتوصيات.

فهرس المصادر والمراجع.

التمهيد:

مفهوم الأمن الفكري وأهميته:

المطلب الأول: مفهوم الأمن الفكري:

أولاً: تعريف الأمن:

كلمة الأمن مأخوذ من الفعل الثلاثي (أمن)، ولهذه المادة في اللغة معنيان، وهي كما يلي:

المعنى الأول: الأمانة، وهي التي ضد الخيانة، ومعناها سكون القلب⁽¹⁾.

قال الراغب الأصبهاني: "أصل الأمن: طمأنينة النفس وزوال الخوف"⁽²⁾.

وسميت الفرائض والواجبات أمانة؛ لأن الله تعالى ائتمن الإنسان عليها، ولم يظهرها لأحد من خلقه، فمن

أضمر من التوحيد مثل ما أظهر، فقد أدى الأمانة⁽¹⁾.

(1) ينظر: (ابن فارس، 1399هـ - 1979م، 1/ 133)، مادة (أمن).

(2) (الأصفهاني، 1412هـ، ص: 90)، مادة (أمن).

ومن هذا المعنى أيضا يطلق على الأمن ضد الخوف⁽²⁾.

ومن أسماء الله تعالى الحسنى: المؤمن؛ لأنه آمن عباده من أن يظلمهم⁽³⁾.

المعنى الثاني: التصديق⁽⁴⁾.

قال الأزهري: "اتفق أهل العلم من اللغويين وغيرهم أن (الإيمان) معناه: التصديق؛ وقال الله تعالى: {قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا} [الحجرات: 14]⁽⁵⁾.

وقد تعقب شيخ الإسلام ابن تيمية تعريف اللغويين الإيمان بالتصديق: بأن الإيمان ليس مرادفاً للتصديق في المعنى، وأن الأولى هو تفسيره بالإقرار⁽⁶⁾.

وفي بيان ذلك يقول الشيخ ابن عثيمين: "أكثر أهل العلم يقولون: إن الإيمان في اللغة التصديق. ولكن في هذا نظر؛ لأن الكلمة إذا كانت بمعنى الكلمة؛ فإنها تتعدى بتعديتها، ومعلوم أن التصديق يتعدى بنفسه، والإيمان لا يتعدى بنفسه؛ فتقول مثلاً: صدقته، ولا تقول: آمنت! بل تقول: آمنت به. أو: آمنت له. فلا يمكن أن نفسر فعلاً لازماً لا يتعدى إلا بحرف الجر بفعل متعدٍ ينصب المفعول به بنفسه، ثم إن كلمة (صدقته) لا تعطي معنى كلمة (آمنت)، فإن (آمنت) تدل على طمأنينة بخبره أكثر من (صدقته). ولهذا؛ لو فسر الإيمان بالإقرار؛ لكان أجود؛ فنقول: الإيمان: الإقرار، ولا إقرار إلا بتصديق؛ فتقول: أقر به؛ كما تقول: آمن به، وأقر له؛ كما تقول: آمن له"⁽⁷⁾.

وأما تعريف الأمن في الاصطلاح: فقد عُرِفَ بعدة تعريفات، منها:

1- "تأمين سلامة الدولة ضد أخطار خارجية وداخلية قد تؤدي بها إلى الوقوع تحت سيطرة أجنبية نتيجة ضغوط خارجية أو انهيار داخلي"⁽⁸⁾.

2- "تأمين الدولة من الداخل ودفع التهديد الخارجي عنها بما يكفل لشعبها حياة مستقرة توفر له استغلال أقصى طاقاته للنهوض والتقدم والازدهار"⁽⁹⁾.

(1) ينظر: (الفيروزآبادي، 1426هـ - 2005م، ص: 1176)، مادة (أمن).

(2) ينظر: (الفراهيدي، د. ت، 8/ 388)، مادة (أمن).

(3) (الجوهري، 1407هـ - 1987م، 5/ 2071)، مادة (أمن).

(4) ينظر: (ابن فارس، 1399هـ - 1979م، 1/ 133)، مادة (أمن).

(5) (الأزهري، 2001م، 15/ 368)، مادة (أمن).

(6) ينظر: (ابن تيمية، 1416هـ - 1995م، 7/ 291، 638).

(7) (العثيمين، 1421هـ، 2/ 229 - 230).

(8) (الكيالي، د. ت، 1/ 331).

(9) الأمن القومي العربي واستراتيجية تحقيقه، للواء عدلي حسن سعيد (ص: 11)، بواسطة: (المغذوي، د. ت، 39/ 392).

- 3- "تأمين كيان الدولة والمجتمع ضد الأخطار التي تتهددهما داخلياً وخارجياً، وتأمين مصالحهما وتهيئة الظروف المناسبة اقتصادياً واجتماعياً لتحقيق الأهداف والغايات التي تعبر عن الرضاء العام في المجتمع"⁽¹⁾.
- 4- "الجهد اليومي المنظم الذي يصدر عن الدولة لتنمية ودعم أنشطتها الرئيسية، السياسية والاقتصادية والاجتماعية، ودفع أي تهديد أو تعويق أو إضرار بتلك الأنشطة"⁽²⁾.
- 5- "تحقيق الأمن على المستويين الداخلي والخارجي"⁽³⁾.
- ويمكن تعريف الأمن في مفهوم الإسلام بأنه يعني: "السلامة الحِسيَّة والمعنوية، والطمأنينة الداخلية والخارجية، وكفالة الحياة السعيدة للفرد والمجتمع والدولة"⁽⁴⁾.

ثانيا: تعريف الفكر:

- الفكر في اللغة مشق من الفعل الثلاثي (فكر)، حيث قال ابن فارس: "الفاء والكاف والراء: تردد القلب في الشيء"⁽⁵⁾.
- وقال الراغب الأصبهاني: "الفكرة: قوة مطرقة للعلم إلى المعلوم، والتفكر: جولان تلك القوة بحسب نظر العقل، وذلك للإنسان دون الحيوان، ولا يقال إلا فيما يمكن أن يحصل له صورة في القلب"⁽⁶⁾.
- وأما تعريفه في الاصطلاح: فقد عُرِّف بعدة تعريفات، منها⁽⁷⁾:

- 1- "هو انتقال النفس في المعاني الواقعة ملاحظتها، مع القصد إلى ذلك الانتقال، أي: لا يكون الانتقال الواقع فيها بلا اختيار، بل وقع من النفس ملاحظة معنى، مع قصد الانتقال منه وانتقلت بالاختيار"⁽⁸⁾.
- 2- "هو نقل الواقع بواسطة الحواس إلى الدماغ مع معلومات سابقة يفسَّر بواسطتها هذا الواقع"⁽⁹⁾.

ثالثا: تعريف الأمن الفكري:

-
- (1) الأمن القومي العربي: دراسة في الأصول، لعلي الدين هلال، بحث منشور في مجلة شؤون عربية، عدد (35)، (ص: 12)، بواسطة: (المغدوي، د. ت، 39/ 392).
- (2) الأمن القومي، لعبد الكريم نافع (ص: 65)، بواسطة: (المغدوي، د. ت، 39/ 392).
- (3) الأمن القومي والأمن الجماعي الدولي، لممدوح شوقي (ص: 34)، بواسطة: (المغدوي، د. ت، 39/ 392).
- (4) (المغدوي، د. ت، 39/ 393).
- (5) (ابن فارس، 1399هـ - 1979م، 4/ 446)، مادة (فكر).
- (6) (الأصفهاني، 1412هـ، ص: 643).
- (7) ينظر: (صليبا، 1414هـ - 1994م، 2/ 155).
- (8) حاشية الهروي على شرح العضد على مختصر المنتهى الأصولي (الإيجي، 1424هـ - 2004م، 1/ 157).
- (9) (إسماعيل، 1377هـ - 1958م، ص: 56).

يُعدُّ مفهوم الأمن الفكري من المفاهيم العصرية الحديثة، والتي نشأت في العصر الحديث، ولم تكن متداولة في الزمن السابق بهذا الاصطلاح، إلا أن الشريعة الإسلامية بحكم كمالها وصلاحياتها لكل زمان ومكان قد اشتملت على قواعد هذا المفهوم، وتطبيقاته المتنوعة⁽¹⁾.

وقد عُرِف مفهوم الأمن الفكري بتعريفات كثيرة جداً، ومن أبرزها ما يلي:

1- "يعيش الناس في بلدانهم وأوطانهم وبين مجتمعاتهم آمنين على مكونات أصالتهم وثقافتهم النوعية ومنظومتهم الفكرية"⁽²⁾.

2- "أن يعيش الناس في بلدانهم وأوطانهم وبين مجتمعاتهم آمنين مطمئنين على مكونات أصالتهم وثقافتهم النوعية ومنظومتهم الفكرية المنبثقة من الكتاب والسنة"⁽³⁾.

3- "سلامة فكر الإنسان وعقله وفهمه من الانحراف والخروج عن الوسطية والاعتدال في فهمه للأمور الدينية والسياسية وتصوره للكون"⁽⁴⁾.

4- "سلامة فكر الإنسان من الانحراف أو الخروج عن الوسطية والاعتدال في فهمه للأمور الدينية والسياسية والاجتماعية مما يؤدي إلى حفظ النظام العام وتحقيق الأمن والطمأنينة والاستقرار في الحياة السياسية والاجتماعية والاقتصادية وغيرها من مقومات الأمن الوطني"⁽⁵⁾.

5- "تأمين خلو أفكار وعقول أفراد المجتمع من كل فكر شائب ومعتقد خاطئ، مما قد يشكل خطراً على نظام المجتمع وأمنه، وبما يهدف إلى تحقيق الأمن والاستقرار في الحياة الاجتماعية"⁽⁶⁾.

ومن خلال هذه التعريفات يظهر أن الأمن الفكري يسعى إلى تحقيق الحماية التامة لفكر الإنسان من الانحراف أو الخروج عن الوسطية والاعتدال، وأنه يُعنى بحماية كل فكر أو معتقد منحرف أو متطرف، وما يتبعه من سلوك⁽⁷⁾.

المطلب الثاني: أهمية الأمن الفكري:

يمكن تلخيص أهمية الأمن الفكري في النقاط التالية⁽⁸⁾:

(1) ينظر: (الهذيلي، 1433هـ، ص: 20).

(2) (التركي، 1422هـ، ص: 57).

(3) (السديس، 1438هـ، ص: 29).

(4) الأمن الفكري الإسلامي، لسعيد الوادعي، بحث منشور في مجلة الأمن والحياة العدد (187)، 1418 هـ، بواسطة (اللوحيق، 1430هـ).

(5) نحو استراتيجية وطنية لتحقيق في مواجهة الإرهاب، لعبد الحفيظ المالكي، بواسطة (اللوحيق، 1430هـ).

(6) الأمن الفكري في مواجهة المؤثرات الفكرية، لحيدر بن عبد الرحمن الحيدر، رسالة دكتوراه في أكاديمية الشرطة في جمهورية مصر العربية، 1423 هـ، (ص: 316).

بواسطة (الهذيلي، 1433هـ، ص: 21).

(7) ينظر: (الهذيلي، 1433هـ، ص: 21).

(8) (السديس، 1438هـ، ص: 31-32).

- 1- أن الأمن الفكري يحقق للأمة خصائصها، وذلك بتحقيق التلاحم والوحدة في الفكر والغاية.
- 2- أنه في غياب الأمن الفكري سيكون هناك خلل في الأمن في جميع فروعه.
- 3- أن الفكر في هذه الأمة يستمد جذوره من عقيدة الأمة ومسلماتها وثوابتها، وهو الذي يحدد هويتها وشخصيتها وذاتيتها.
- 4- أن تحقيق الأمن الفكري هو المدخل الحقيقي للإبداع والتطور والنمو لحضارة المجتمع وثقافته.
- 5- أن في تحقيقه حماية للمجتمع عامة، وللشباب خاصة، ووقاية لهم مما يرد عليهم من أفكار دخيلة هدامة.
- 6- أن الأمن الفكري يبحث في كيفية التصدي للجريمة عامة، وجرائم العنف خاصة.
- 7- أن في تحقيقه صيانة للشرعية وذبا عن حيضاها، لأن الغاية التي يتفق عليها جميع أعداء الإسلام هي الطعن والتشكيك فيه.

المبحث الأول: الدعوة إلى التوحيد:

- إن الغاية التي خلق الله تعالى الخلق من أجلها هي توحيد، وإخلاصه بالعبادة، وتفرد به بالألوهية، وعدم التشريك به، وادعاء الأنداد والأمثال الذين يتصرفون في شيء من مهام الربوبية.
- قال تعالى: {وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ} [الذاريات: 56].
- والإنسان حين يولد فإنه الله تعالى ينشئه على الفطرة السوية، والتفكير السليم، وذلك على التوحيد الخالص، والعبودية التامة لله تعالى.
- فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: ((ما من مولود إلا يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه أو ينصرانه، أو يمجسانه، كما تنتج البهيمة بهيمة جمعاء، هل تحسون فيها من جدعاء))⁽¹⁾.
- ولذلك كان الشيطان حريصا على إفساد هذه الفطرة، وتغيير هذه الخلقة، نكاية لأولاد آدم عليه السلام، وبغضا لما اختصهم الله تعالى من المميزات والفضائل.
- ومن أجل ذلك كانت أولى مهام الأنبياء عليهم الصلاة والسلام هي إصلاح تلك الفطرة، وإعادتها للنشأة السليمة، بدون تغيير أو تبديل.
- فقال تعالى عن نبيه نوح عليه السلام: {لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ فَقَالَ يَا قَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ} [الأعراف: 59].

(1) أخرجه (البخاري، 1422هـ) في كتاب الجنائز، باب إذا أسلم الصبي فمات، هل يصلى عليه، وهل يعرض على الصبي الإسلام، (2/ 93)، رقم (1358)، (مسلم، د. ت) في كتاب القدر، باب معنى كل مولود يولد على الفطرة، (4/ 2047)، رقم (2658).

وقال تعالى عن نبيه هود عليه السلام: {وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا قَالَ يَأْقُومُ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ أَفَلَا تَتَّقُونَ} [الأعراف: 65].

وقال تعالى عن نبيه صالح عليه السلام: {وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا قَالَ يَأْقُومُ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ قَدْ جَاءَتْكُمْ بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ هَذِهِ نَاقَةُ اللَّهِ لَكُمْ آيَةٌ فَذَرُوهَا تَأْكُلْ فِي أََرْضِ اللَّهِ وَلَا تَمَسُّوهَا بِسُوءٍ فَيَأْخُذَكُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (73) وَادْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِ عَادٍ وَبَوَّأَكُمْ فِي الْأَرْضِ تَتَّخِذُونَ مِنْ سُهُولِهَا قُصُورًا وَتَنْحِتُونَ الْجِبَالَ بُيُوتًا فَادْكُرُوا آلَاءَ اللَّهِ وَلَا تَعْتَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ} [الأعراف: 73-74].

وقال تعالى عن نبيه شعيب عليه السلام: {وَإِلَىٰ مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَأْقُومُ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ قَدْ جَاءَتْكُمْ بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ فَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ} [الأعراف: 85].

وعلاقة الدعوة إلى التوحيد بالأمن الفكري علاقة قوية، ولها اتصال وثيق، وبينهما تناسب ظاهر، حيث إن الإنسان لا ينفك أبداً عن الأحكام الشرعية، فحاجتها إليها أشد من الحاجة إلى كل شيء من أمور الدنيا. قال ابن القيم: "حاجة الناس إلى الشريعة ضرورية فوق حاجتهم إلى كل شيء ولا نسبة لحاجتهم إلى علم الطب إليها... وأما الشريعة فمبناها على تعريف مواقع رضى الله وسخطه في حركات العباد الاختيارية، فمبناها على الوحي المحض، والحاجة إلى التنفس فضلاً عن الطعام والشراب؛ لأن غاية ما يقدر في عدم التنفس والطعام والشراب موت البدن وتعطل الروح عنه، وأما ما يقدر عند عدم الشريعة ففساد الروح والقلب جملة وهلاك الأبدان، وشتان بين هذا وهلاك البدن بالموت فليس الناس قط إلى شيء أحوج منهم إلى معرفة ما جاء به الرسول والقيام به والدعوة إليه والصبر عليه وجهاد من خرج عنه حتى يرجع إليه، وليس للعالم صلاح بدون ذلك البتة، ولا سبيل إلى الوصول إلى السعادة والفوز الأكبر إلا بالعبور على هذا الجسم"⁽¹⁾.

والدعوة إلى التوحيد يعني الرجوع إلى الشرع، والتقيد بأحكامه، والالتزام بشرائعه، وحرمة مخالفة الأوامر الربانية، والتوجيهات الإلهية.

ويعني كذلك الحفاظ على هوية المجتمع ووحدته، والترغيب في تماسكه، والتحذير من زعزعة أمنه، وخلخلة مكوناته.

ومن أجل ذلك فرض الإسلام على كل أفراد المجتمع الاعتقاد الصحيح بأركان الإيمان، كما في قوله تعالى: {آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ} [البقرة: 285].

(1) (ابن قيم الجوزية، د. ت، 2/2).

ومن أجل الحفاظ على وحدة المجتمع شرع الإسلام مبدأ حفظ أمنه الفكري، وذلك من خلال تشريع عقوبة القتل لكل من يدعو إلى الخروج عن ولي الأمر، أو زرع بذرة الشقاق والخلاف بين عناصر المجتمع. وقد نوه القرآن الكريم إلى الثمار العاجلة للمتمسكين بالتوحيد في الدنيا، كما في قوله تعالى: {وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ} [الأعراف: 96].

قال السعدي: "ذكر أن أهل القرى، لو آمنوا بقلوبهم إيماناً صادقاً صدقته الأعمال، واستعملوا تقوى الله تعالى ظاهراً وباطناً بترك جميع ما حرم الله، لفتح عليهم بركات السماء والأرض، فأرسل السماء عليهم مدراراً، وأنبت لهم من الأرض ما به يعيشون وتعيش بهائمهم، في أخصب عيش وأغزر رزق، من غير عناء ولا تعب، ولا كد ولا نصب"⁽¹⁾.

المبحث الثاني: الدعوة إلى الاتباع:

لقد أرسل الله تعالى رسوله منذرين إلى الناس، فجعلهم على أكمل عقل، وأحسن أخلاق، وجعلهم مخصوصين بمزايا فريدة، وخصال حميدة، وأوصاف شريفة.

ومن أجل ذلك أمر الله تعالى باتباع أنبيائه، وقال تعالى حاكياً عن قول نبيه شعيب عليه السلام لقومه: {وَإِنْ كَانَ طَائِفَةٌ مِّنْكُمْ آمَنُوا بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ وَطَائِفَةٌ لَّمْ يُؤْمِنُوا فَاصْبِرُوا حَتَّى يَحْكُمَ اللَّهُ بَيْنَنَا وَهُوَ خَيْرُ الْحَاكِمِينَ} [الأعراف: 87].

ولذلك فإن أتباع الأنبياء يتفاوتون في منازلهم، تبعاً لتفاوت منازل أنبيائهم عليهم الصلاة والسلام، ومن أجل ذلك كان أتباع النبي محمد ﷺ أشرف الأمم، وأسماهم منزلة، وأشرفهم رتبة عن بقية الأمم، فمن "قارن بين أحوال أتباع الأنبياء وبين أتباع محمد ﷺ علم أنهم كانوا خير الناس للناس، بل هم أعظم أتباع الأنبياء أثراً على من بعدهم، فقد نشروا التوحيد، وأشاعوا العدل، وكانوا رحمة للضعفاء والمساكين"⁽²⁾.

وللدعوة إلى الاتباع لها علاقة كبيرة بتحقيق الأمن الفكري من خلال ترسيخ مبدأ الوسطية والاعتدال، ونبذ الغلو والتطرف، فغاية الشرائع السماوية هي الأخذ بالسهل، والاعتدال في التعامل، وترك الغلو والتطرف. فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: ((إن الدين يسر، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه، فسددوا وقاربوا، وأبشروا، واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة))⁽³⁾.

(1) (السعدي، 1420 هـ - 2000 م، ص: 298).

(2) (السجيم، 1421 هـ، 2/ 96).

(3) أخرجه (البخاري، 1422 هـ) في كتاب الإيمان، باب الدين يسر، (1/ 16)، رقم (39).

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قام أعرابي فبال في المسجد، فتناوله الناس، فقال لهم النبي صلى الله عليه وسلم: ((دعوه وهريقوا على بوله سجلا من ماء، أو ذنوبا من ماء، فإنما بعثتم ميسرين، ولم تبعثوا معسرين))⁽¹⁾.

وعن أبي بردة قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا موسى، ومعاذ بن جبل إلى اليمن، قال: وبعث كل واحد منهما على مخالف، قال: واليمن مخالفان، ثم قال: ((يسرا ولا تعسرا، وبشرا ولا تنفرا))⁽²⁾.

قال ابن عثيمين: "يجب أن لا نجعل المقياس في الشدة واللين هو ما تمليه علينا أهواؤنا وأذواقنا، بل يجب أن نجعل المقياس هدي النبي صلي الله عليه وسلم وهدي أصحابه، والنبي صلي الله عليه وسلم رسم لنا هذا بقوله وبفعله وبحاله صلي الله عليه وسلم رسمه لنا رسماً بيّناً، فإذا دار الأمر بين أن أشدد أو أيسر، بمعنى أنني كنت في موقف حرج لا أدري الفائدة في الشدة أم الفائدة في التيسير والتسهيل، فأيهما أسلك؟ أسلك طريق التيسير"⁽³⁾.

ويظهر الاعتدال والوسطية في دعوة الأنبياء عليهم السلام في التأمل بحالهم عند دعوة أقوامهم، حيث كانوا يرغبونهم في الإيمان، مع التهيب من عذاب الله وعقابه، وتليين القول والخطاب معهم، دون مقابلة الإساءة بالعدوان، أو بالتعدي على الحقوق.

وتقوية مبدأ الوسطية والاعتدال يساعد على ترابط أفراد المجتمع، والتآخي بين عناصر الوطن الواحد، حيث يكونون يدا واحدة على قلب رجل واحد.

فعن النعمان بن بشير رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((مثل المؤمنين في توادهم، وتراحمهم، وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى))⁽⁴⁾.

وعن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((إن المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا))⁽⁵⁾.

كما أن للدعوة إلى اتباع أيضا علاقة بأحكام التعامل مع المخالف في الدين، والتعايش السلمي بين أتباع الأديان، كما في قوله تعالى: {لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ} [الممتحنة: 8].

(1) أخرجه (البخاري، 1422هـ) في كتاب الوضوء، باب صب الماء على البول في المسجد، (1/ 54)، رقم (220).

(2) أخرجه (البخاري، 1422هـ) في كتاب المغازي، باب بعث أبي موسى، ومعاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع، (5/ 161)، رقم (4341)، و(مسلم، د. ت) في كتاب الجهاد والسير، باب في الأمر بالتيسير وترك التنفير، (3/ 1359)، رقم (1733).

(3) (العثيمين، د. ت، ص: 14).

(4) أخرجه (مسلم، د. ت) في كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاوضهم، (4/ 1999)، رقم (2586).

(5) أخرجه (البخاري، 1422هـ) في كتاب الصلاة، باب تشبيك الأصابع في المسجد وغيره، (1/ 103)، رقم (481)، و(مسلم، د. ت) في كتاب البر والصلة والآداب، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاوضهم، (4/ 1999)، رقم (2585).

قال السعدي: " لا ينهاكم الله عن البر والصلة، والمكافأة بالمعروف، والقسط للمشركون، من أقاربكم وغيرهم، حيث كانوا بحال لم ينتصبوا لقتالكم في الدين والإخراج من دياركم، فليس عليكم جناح أن تصلوهم، فإن صلتهم في هذه الحالة، لا محذور فيها ولا مفسدة"⁽¹⁾.

ويظهر ترسيخ مبدأ التعامل مع المخالف في قوله تعالى حاكيا عن قول نبيه شعيب عليه السلام لقومه: {وَالِى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا قَالَ يَاقَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ قَدْ جَاءَتْكُمْ بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ فَأَوْفُوا الْكَيْلَ وَالْمِيزَانَ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (85) وَلَا تَقْعُدُوا بِكُلِّ صِرَاطٍ تُوعِدُونَ وَتَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِهِ وَتَبْغُونَهَا عِوَجًا } [الأعراف: 85، 86].

قال السمعاني: "قيل: إنهم كانوا يبعثون إلى الطرق من يهدد الناس، فكان الرجل إذا أراد الإيمان بشعيب وقصده يهددونه ويقولون: إن آمنت بشعيب نقتلك؛ فهذا معنى قوله: {تُوعِدُونَ} أي: تهددون. والإيعاد: التهديد"⁽²⁾.

المبحث الثالث: السمع والطاعة:

إن من الشرائع الهامة والتي نوّه الدين الإسلامي بمكانتها وأهميتها: شريعة السمع والطاعة. حيث إنه "قد علم بالضرورة من دين الإسلام: أنه لا دين إلا بجماعة، ولا جماعة إلا بإمامة، ولا إمامة إلا بسمع وطاعة، وأن الخروج عن طاعة ولي الأمر، والافتيات عليه، من أعظم أسباب الفساد في البلاد والعباد، والعدول عن سبيل الهدى والرشاد"⁽³⁾.

وشريعة السمع والطاعة تشمل أولا السمع والطاعة لأوامر الله تعالى ونبيه ﷺ في المقام الأول. ولذلك حرص الأنبياء عليهم السلام على استحضر أهمية هذه الشريعة عند دعوة أقوامهم، فقال تعالى حاكيا عن مخاطبة نبيه نوح عليه السلام لقومه: {قَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِهِ إِنَّا لَنَرَاكَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ (60) قَالَ يَاقَوْمِ لَيْسَ بِي ضَلَالَةٌ وَلَكِنِّي رَسُولٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ (61) أُبَلِّغُكُمْ رِسَالَاتِ رَبِّي وَأَنْصَحُ لَكُمْ وَأَعْلَمُ مِنَ اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ (62) أَوْعَجِبْتُمْ أَنْ جَاءَكُمْ ذِكْرٌ مِنْ رَبِّكُمْ عَلَى رَجُلٍ مِنْكُمْ لِيُنذِرَكُمْ وَلِتَتَّقُوا وَلَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ } [الأعراف: 60 - 63].

وقال تعالى حاكيا عن مخاطبة نبيه هود عليه السلام لقومه: {قَالَ يَاقَوْمِ لَيْسَ بِي سَفَاهَةٌ وَلَكِنِّي رَسُولٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ (67) أُبَلِّغُكُمْ رِسَالَاتِ رَبِّي وَأَنَا لَكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ (68) أَوْعَجِبْتُمْ أَنْ جَاءَكُمْ ذِكْرٌ مِنْ رَبِّكُمْ عَلَى

(1) (السعدي، 1420هـ - 2000م، ص: 857).

(2) (السمعاني، 1418هـ - 1997م، 2/ 197).

(3) (ابن قاسم، 1417هـ - 1996م، 9/ 114).

رَجُلٍ مِنْكُمْ لِيُنذِرَكُمْ وَأَذْكُرُوا إِذْ جَعَلَكُمْ خُلَفَاءَ مِنْ بَعْدِ قَوْمِ نُوحٍ وَزَادَكُمْ فِي الْخَلْقِ بَسْطَةً فَاذْكُرُوا آلَاءَ اللَّهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ } [الأعراف: 67-69].

وقال تعالى حاكيا عن مخاطبة نبيه صالح عليه السلام لقومه: { فَتَوَلَّى عَنْهُمْ وَقَالَ يَا قَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالَةَ رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ وَلَكِنْ لَا تُحِبُّونَ النَّاصِحِينَ } [الأعراف: 79].

وقال تعالى حاكيا عن مخاطبة نبيه شعيب عليه السلام لقومه: { قَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لَنُخْرِجَنَّكَ يَا شُعَيْبُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَكَ مِنْ قَرْيَتِنَا أَوْ لَتَعُوذُنَّ فِي مِلَّتِنَا قَالَ أَوَلَوْ كُنَّا كَارِهِينَ } [الأعراف: 88].

وقال تعالى أيضا: { وَقَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ لَئِنْ اتَّبَعْتُمْ شُعَيْبًا إِنَّكُمْ إِذَا لَخَاسِرُونَ } [الأعراف: 90].

كما أنها تشمل في المقام الثاني: السمع والطاعة لولادة أمور المسلمين، ولعلمائهم الراسخين في العلم، والمعروفين بالفقه الثام، والعقل الراجح، والالتزام بهذا الأمر يساعد على محافظة الأمن الفكري من الرجوع إلى غير أهله المختصين به، وإلى غير العالمين بخفائيه وأسراره، والمدركين لجميع مقاصده ومشكلاته، حيث قال تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ } [النساء: 59].

قال السعدي: "أمر بطاعة أولي الأمر وهم: الولاة على الناس، من الأمراء والحكام والمفتين، فإنه لا يستقيم للناس أمر دينهم ودنياهم إلا بطاعتهم والانقياد لهم، طاعة لله ورغبة فيما عنده، ولكن بشرط ألا يأمرؤا بمعصية الله، فإن أمروا بذلك فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق. ولعل هذا هو السر في حذف الفعل عند الأمر بطاعتهم وذكره مع طاعة الرسول، فإن الرسول لا يأمر إلا بطاعة الله، ومن يطعه فقد أطاع الله، وأما أولو الأمر فشرط الأمر بطاعتهم أن لا يكون معصية"⁽¹⁾.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه: عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن يطع الأمير فقد أطاعني، ومن يعص الأمير فقد عصاني، وإنما الإمام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به، فإن أمر بتقوى الله وعدل، فإن له بذلك أجرا وإن قال بغيره فإن عليه منه))⁽²⁾.

قال ابن هبيرة: "في هذا الحديث ما يدل على أن طاعة الله عز وجل في طاعة رسوله صلى الله عليه وسلم، وعصيان الله في عصيان رسوله صلى الله عليه وسلم، وأن طاعة الأمير من جانب رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكل أمير ولايته من شرع رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإنه من جانب رسول الله صلى الله عليه وسلم فطاعته طاعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم"⁽³⁾.

(1) (السعدي، 1420هـ - 2000م، ص: 183).

(2) أخرجه (البخاري، 1422هـ) في كتاب الجهاد والسير، باب يقاتل من وراء الإمام ويتقى به، (4/ 50)، رقم (2957)، و(مسلم، د. ت) في كتاب الإمامة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية وتحريمها في المعصية، (3/ 1465)، رقم (1835).

(3) (ابن هبيرة، 1417هـ، 6/ 175).

ولا شك أن الشريعة الإسلامية إنما جاءت لنشر المصالح وإظهارها، ودرء المفاسد وتقليلها حسب الإمكان، وأنه لا تخلو أي شريعة من شرائع الإسلام وعباداته عن اشتغالها على مصالح عاجلة أو آجلة، أو لدرء مفاسد ظاهرة أو باطنة.

ومن تلك الشرائع الجليلة والعبادات الشريفة: شريعة السمع والطاعة، فإنها قد اشتملت على كل المصالح المقتضية لتقدم الحضارة الإنسانية وتطورها ورفيها.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "يجب أن يعرف أن ولاية أمر الناس من أعظم واجبات الدين، بل لا قيام للدين إلا بها، فإن بني آدم لا تتم مصلحتهم إلا بالاجتماع لحاجة بعضهم إلى بعض، ولا بد لهم عند الاجتماع من رأس... ولأن الله تعالى أوجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولا يتم ذلك إلا بقوة وإمارة، وكذلك سائر ما أوجبه من الجهاد والعدل وإقامة الحج والجمع والأعياد ونصر المظلوم وإقامة الحدود، لا يتم إلا بالقوة والإمارة"⁽¹⁾.

ولذلك فقد أرشد الشارع الكريم إلى ضرورة الرجوع لأهل الاختصاص في حصول الأمور العامة، فقال تعالى: {وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَّعَوْا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ} [النساء: 83].

قال ابن عثيمين: "دل هذا على أن العامة ليسوا كأولي الأمر وأولي الرأي والمشورة، فليس الكلام في السياسة من المجالات العامة، ومن أراد أن تكون العامة مشاركة لولاة الأمور في سياستها وفي رأيها وفكرها؛ فقد ضل ضلالا بعيدا، وخرج عن هدي الصحابة، وهدي الخلفاء الراشدين، وهدي سلف الأمة"⁽²⁾.

ومن أجل ذلك فقد حرم الشارع إثارة البلبلة بين العوام، وسد باب الخروج على الحاكم، فعن عرفة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: ((من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد، يريد أن يشق عصاكم، أو يفرق جماعتكم، فاقتلوه))⁽³⁾.

ففي هذا الحديث دلالة على أن من فرق بين جماعة المسلمين؛ وذلك بالخروج عن طاعة ولي الأمر الذي اجتمعت عليه كلمة المسلمين، فإنه يحذر أولا عن فعل ذلك، فإن لم ينته، فإنه يقتل، ويصير دمه هدرا⁽⁴⁾.

المبحث الرابع

لزوم الجماعة

(1) (ابن تيمية، 1418هـ، ص: 217).

(2) (العثيمين، 1426هـ، 6/ 225).

(3) أخرجه (مسلم، د. ت) في كتاب الإمارة، باب حكم من فرق أمر المسلمين وهو مجتمع، (3/ 1479)، رقم (1852).

(4) ينظر: (المغربي، 1414هـ - 1994م، 8/ 487).

من الشرائع المهمة والتي جاءت الشريعة الإسلامية منبهة على أهميتها ومنزلتها: شريعة لزوم الجماعة، ونبذ التفرق والاختلاف.

وقد كان الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ينبهون أقوامهم إلى ضرورة الرجوع إلى الحق والصواب، فإنها الجماعة الصحيحة، ولا تقوم مصلحة الناس إلا بالتمسك بها، والاعتناء بمضمونها.

فقد قال تعالى عن نبيه نوح عليه السلام: {فَكَذَّبُوهُ فَأَجْجَيْنَاهُ وَالَّذِينَ مَعَهُ فِي الْفُلْكِ وَأَغْرَقْنَا الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا عَمِينَ} [الأعراف: 64].

وقال تعالى عن نبيه هود عليه السلام: {فَأَجْجَيْنَاهُ وَالَّذِينَ مَعَهُ بِرَحْمَةٍ مِنَّا وَقَطَّعْنَا دَابِرَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَمَا كَانُوا مُؤْمِنِينَ} [الأعراف: 72].

وقال تعالى عن نبيه شعيب عليه السلام: {الَّذِينَ كَذَّبُوا شُعَيْبًا كَأَن لَّمْ يَعْنُوا فِيهَا الَّذِينَ كَذَّبُوا شُعَيْبًا كَانُوا هُمُ الْخَاسِرِينَ (92) فَتَوَلَّى عَنْهُمْ وَقَالَ يَا قَوْمِ لَقَدْ أَبْلَغْتُكُمْ رِسَالَاتِ رَبِّي وَنَصَحْتُ لَكُمْ فَكَيْفَ آسَى عَلَى قَوْمٍ كَافِرِينَ} [الأعراف: 92، 93].

ولزوم هذا المقصد الشريف له إسهام مهم ودور بارز في الحفاظ على الأمن الفكري، حيث يوجه الناس إلى الأخذ عن العلماء الراسخين دون المغموين أو غير المعروفين بالعلم التام، والفقهاء الكامل، وينبه أيضا إلى نبذ الفتاوى الشاذة والآراء الغريبة، مع التنويه على ضرورة لزوم جماعة المسلمين وإمامهم، وعدم مخالفتهم أو التمايز عنهم.

ولشدة أمر هذا المقصد الشريف فقد أجمع العلماء على التنصيص به صراحة، وتواتر عنهم التصريح بمضمونه إظهارا لا لبس فيه.

فقد قال أحمد بن حنبل: "أجمع تسعون رجلا من التابعين وأئمة المسلمين وأئمة السلف وفقهاء الأمصار على أن السنة التي توفي عنها رسول الله ﷺ أولها الرضا بقضاء الله عز وجل والتسليم لأمره، والصبر على حكمه، والأخذ بما أمر الله به، والانتهاز عما نهي الله عنه، والإيمان بالقدر خيره وشره... والجهاد مع كل خليفة بر وفاجر... والصبر تحت لواء السلطان على ما كان فيه من عدل أو جور، وأن لا نخرج على الأمراء بالسيف وإن جاروا، وأن لا نكفر أحدا من أهل التوحيد وإن عملوا الكبائر"⁽¹⁾.

وللزوم الجماعة فوائد عديدة، من أبرزها:

1- أن الله تعالى يتولى حفظ الجماعة، ويحفظهم ويحوطهم عن الشرور والمكاره.

(1) (ابن أبي يعلى، د. ت، 1/ 130 - 131)، بتصرف.

فعن عرفجة بن شريح الأشجعي رضي الله عنه قال: رأيت النبي صلى الله عليه وسلم على المنبر يخطب الناس، فقال: ((إنه سيكون بعدي هنات وهنات، فمن رأيتموه فارق الجماعة، أو يريد يفرق أمر أمة محمد صلى الله عليه وسلم كائنا من كان فاقتلوه، فإن يد الله على الجماعة، فإن الشيطان مع من فارق الجماعة يركض))⁽¹⁾.

قال ابن الأثير: "أي أن الجماعة المتفقة من أهل الإسلام في كنف الله، ووقايته فوقهم، وهم بعيد من الأذى والخوف، فأقيموا بين ظهرائهم"⁽²⁾.

2- أن لزوم الجماعة في صلاح القلوب من الغل والحقد والحسد، وفيه تحسين الأخلاق، وارتقاء التعامل مع الغير.

فعن جبير بن مطعم رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((ثلاث لا يغل عليهن قلب مؤمن: إخلاص العمل لله، والنصيحة لولاة المسلمين، ولزوم جماعتهم، فإن دعوتهم تحيط من ورائهم))⁽³⁾.

قال ابن القيم: "أي: لا يحمل الغل، ولا يبقى فيه مع هذه الثلاثة؛ فإنها تنفي الغل والغش، وهو فساد القلب وسخائمه. فالمخلص لله إخلاصه يمنع غل قلبه، ويخرجه ويزيله جملة؛ لأنه قد انصرف دواعي قلبه وإرادته إلى مرضاة ربه، فلم يبق فيه موضع للغل والغش"⁽⁴⁾.

3- أن لزوم الجماعة من أسباب استجابة الدعاء، كما في الحديث السابق: ((إن دعوتهم تحيط من ورائهم)).

قال التوربشتي: "المعنى: أن دعاء الجماعة لأنفسهم قد أحاطته بهم؛ فيحرسهم ويحوطهم؛ فلا يكاد الشيطان ينتهز منهم فرصة بطريق الحقد، أو تسويل الخيانة، كانتهازه من غيرهم. وفي قوله: (أحاطت بهم): تنبيه منه على أن من خرج من جماعتهم لم ينله بركة دعائهم؛ لأنه خارج عما أحاطت بهم من ورائهم، وقد قال بعض العلماء لا نصيب لمن غير ويدل في دعاء الجماعة"⁽⁵⁾.

ويدخل ضمن لزوم الجماعة: التقيد بالأوامر التنظيمية، والتشريعات الرسمية، والقوانين القضائية.

(1) أخرجه (النسائي، 1420هـ) في كتاب تحريم الدم، باب قتل من فارق الجماعة، (7/ 106)، رقم (4032). وصححه (الألباني، د. ت، 1/ 677)، رقم (3621).

(2) (ابن الأثير، 1399هـ - 1979م، 5/ 293).

(3) أخرجه (ابن ماجه، د. ت)، في كتاب المناسك، باب الخطبة، يوم النحر، (2/ 1051)، رقم (3056). وصححه (الألباني، د. ت، 2/ 1145)، رقم (6766).

(4) (ابن قيم الجوزية، د. ت، 1/ 72).

(5) (التوربشتي، 1429هـ - 2008م، 1/ 108).

قال ابن عثيمين: "إن من طاعة ولاية الأمور التي أمر بها أن يتمشى المؤمن على أنظمة حكومته المرسومة إذا لم تخالف الشريعة فمن تمشى على ذلك كان مطيعاً لله ورسوله ومثاباً على عمله ومن خالف ذلك كان عاصياً لله ورسوله وآثماً بذلك"⁽¹⁾.

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فقد خلصت في نهاية هذا البحث إلى عدد من النتائج والتوصيات، وهي كما يلي:

أولاً: النتائج:

أولاً: أهمية الأمن في تقدم الدول حضارياً وصناعياً، الحاجة الماسة إلى التثقيف بشأن الأمن، وبيان مكانته. ثانياً: لكلمة الأمن في اللغة معنيان: الأمانة والتصديق.

ثالثاً: تعريف الأمن في مفهوم الإسلام هو: السلامة الحسنيّة والمعنوية، والطمأنينة الداخلية والخارجية، وكفالة الحياة السعيدة للفرد والمجتمع والدولة.

رابعاً: مفهوم الأمن الفكري من المفاهيم العصرية الحديثة التي نشأت في العصر الحديث.

خامساً: الأمن الفكري يسعى إلى تحقيق الحماية التامة لفكر الإنسان من الانحراف أو الخروج عن الوسطية والاعتدال.

سادساً: الأمن الفكري يحقق للأمة خصائصها، وذلك بتحقيق التلاحم والوحدة في الفكر والغاية.

سابعاً: في غياب الأمن الفكري سيقع الخلل في الأمن في جميع فروع الحياة والمهمة.

ثامناً: الغاية التي خلق الله تعالى الخلق من أجلها هي توحيده، وإخلاصه بالعبادة، ومن أجل ذلك كانت أولى مهام الأنبياء عليهم الصلاة والسلام هي إصلاح تلك الفطرة، وإعادة لها للنشأة السليمة.

تاسعاً: يظهر علاقة الدعوة إلى التوحيد بالأمن الفكري في بيان أن الإنسان لا ينفك أبداً عن الأحكام الشرعية، فحاجتها إليها أشد من الحاجة إلى كل شيء من أمور الدنيا، وكذلك يعني الحفاظ على هوية المجتمع ووحدته.

عاشراً: الدعوة إلى الاتباع لها علاقة كبيرة بتحقيق الأمن الفكري من خلال ترسيخ مبدأ الوسطية والاعتدال، ونبذ الغلو والتطرف.

(1) (العثيمين، 1408هـ - 1988م، 4/ 16).

حادي عشر: تقوية مبدأ الوسطية والاعتدال يساعد على ترابط أفراد المجتمع، والتآخي بين عناصر الوطن

الواحد.

ثاني عشر: اشتملت شريعة السمع والطاعة على كل المصالح المقتضية لتقدم الحضارة الإنسانية وتطورها

ورقيها.

ثالث عشر: من الشرائع المهمة والتي جاءت الشريعة الإسلامية منبهة على أهميتها ومنزلتها: شريعة لزوم

الجماعة، ونبذ التفرق والاختلاف.

ثانيا: التوصيات:

- تتبع قصص الأنبياء عليهم السلام في مختلف السور القرآنية واستخراج الدروس والفوائد المتعلقة بالأمن

عموما، وفيما يتعلق بالأمن الفكري على وجه الخصوص.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

فهرس المراجع والمصادر:

ابن أبي يعلى، محمد. (د. ت). طبقات الحنابلة. (د. ط). بيروت: دار المعرفة.

ابن الأثير، المبارك. (1399هـ - 1979م). النهاية في غريب الحديث والأثر. ط1. بيروت: المكتبة العلمية.

ابن تيمية، أحمد. (1416هـ - 1995م). مجموع الفتاوى. ط1. المملكة العربية السعودية: مجمع الملك فهد

لطباعة المصحف الشريف - المدينة النبوية.

ابن تيمية، أحمد. (1418هـ). السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية. ط1. المملكة العربية السعودية: وزارة

الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد.

ابن فارس، أحمد. (1399هـ - 1979م). مقاييس اللغة. (د. ط). بيروت: دار الفكر.

ابن قاسم، عبد الرحمن. (1417هـ - 1996م). الدرر السنية في الأجوبة النجدية. ط6. (د. م). (د. ن).

ابن قيم الجوزية، محمد. (د. ت). مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة. (د. ط). بيروت: دار الكتب

العلمية.

ابن ماجه، محمد. (د. ت). السنن. ط1. مصر: دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.

ابن هبيرة، يحيى. (1417هـ). الإفصاح عن معاني الصحاح. ط1. (د. م). دار الوطن.

الأزهري، محمد. (2001م). تهذيب اللغة. ط1. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

إسماعيل، محمد. (1377هـ - 1958م). الفكر الإسلامي. (د. ط). بيروت: مكتبة الوعي.

الأصفهاني، الحسين. (1412هـ). المفردات في غريب القرآن. ط1. بيروت: دار القلم - دمشق: الدار الشامية.

- الألباني، محمد ناصر الدين. (د. ت). صحيح الجامع الصغير وزياداته. (د. ط). بيروت: المكتب الإسلامي.
- الإيجي، عبد الرحمن. (1424هـ - 2004م). شرح العضد على مختصر المنتهى الأصولي. ط1. بيروت: دار الكتب العلمية.
- البخاري، محمد. (1422هـ). الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه. ط1. (د. م). دار طوق النجاة.
- التركي، عبد الله. (1422هـ). الأمن الفكري وعناية المملكة العربية السعودية به. (د. ط). (د. م). (د. ن). الثوريشتي، فضل الله. (1429هـ - 2008م). الميسر في شرح مصابيح السنة. ط2. بيروت: مكتبة نزار مصطفى الباز.
- الجوهري، إسماعيل. (1407هـ - 1987م). الصحاح. ط4. بيروت: دار العلم للملايين.
- السحيم، محمد. (1421هـ). الإسلام أصوله ومبادئه. ط1. المملكة العربية السعودية: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد.
- السديس، عبد الرحمن. (1438هـ). الأمن الفكري وأثر الشريعة الإسلامية في تعزيزه. ط1. المملكة العربية السعودية: الرئاسة العامة لشؤون المسجد الحرام والمسجد النبوي - إدارة الأمن الفكري بالمسجد الحرام.
- السعدي، عبد الرحمن. (1420هـ - 2000م). تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان. ط1. بيروت: مؤسسة الرسالة.
- السمعاني، منصور. (1418هـ - 1997م). تفسير القرآن. ط1. الرياض: دار الوطن.
- صليبا، جميل. (1414هـ - 1994م). المعجم الفلسفي (بالألفاظ العربية والفرنسية والإنكليزية واللاتينية). ط1. بيروت: الشركة العالمية للكتاب.
- العثيمين، محمد. (1408هـ - 1988م). الضياء اللامع من الخطب الجوامع. ط1. المملكة العربية السعودية: الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد.
- العثيمين، محمد. (1421هـ). شرح العقيدة الواسطية. ط6. المملكة العربية السعودية: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع.
- العثيمين، محمد. (1426هـ). شرح رياض الصالحين. ط1. الرياض: دار الوطن للنشر.
- العثيمين، محمد. (د. ت). الاعتدال في الدعوة. (د. ط). (د. م). (د. ن).
- الفراهمي، خليل. (د. ت). العين. (د. ط). (د. م). دار ومكتبة الهلال.
- الفيروزآبادي، محمد. (1426هـ - 2005م). القاموس المحيط. ط8. بيروت: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع.

الكيالي، عبد الوهاب وآخرون. (د. ت). موسوعة السياسة. (د. ط). (د. م). المؤسسة العربية للدراسات والنشر. اللويحق، عبد الرحمن. (1430هـ). بناء المفاهيم ودراساتها في ضوء المنهج العلمي - مفهوم الأمن الفكري أمودجاً. (د. ط). المملكة العربية السعودية: المؤتمر الوطني الأول للأمن الفكري (المفاهيم والتحديات)، كرسي الأمير نايف بن عبد العزيز للدراسات - الأمن الفكري بجامعة الملك سعود.

المغذوي، عبد الرحيم. (د. ت). جهود الملك عبد العزيز في بسط الأمن وأثره في حفظ مقومات المجتمع السعودي وتنميته وازدهاره. (د. ط). المملكة العربية السعودية: مجلة الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، العدد (108).

المغربي، الحسين. (1414هـ - 1994م). البدر التمام شرح بلوغ المرام. ط1. (د. م). دار هجر. النسائي، أحمد. (1420هـ). السنن. ط5. بيروت: دار المعرفة.

النيسابوري، مسلم. (د. ت). المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ. ط1. بيروت: دار إحياء التراث العربي.

الهذيلي، ماجد. (1433هـ). مفهوم الأمن الفكري دراسة تأصيلية في ضوء الإسلام. (د. ط). (د. م). (د. ن).

References:

- Ibn Abī Ya‘lá, Muḥammad. (D. t). Ṭabaqāt al-Ḥanābilah. (D. Ṭ). Bayrūt : Dār al-Ma‘rifah.
Ibn al-Athīr, al-Mubārak. (1399h-1979m). al-nihāyah fī Gharīb al-ḥadīth wa-al-athar. Ṭ1. Bayrūt : al-Maktabah al-‘Ilmīyah.
Ibn Taymīyah, Aḥmad. (1416h-1995m). Majmū‘ al-Fatāwá. Ṭ1. al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah : Majma‘ al-Malik Fahd li-Ṭibā‘at al-Muṣḥaf alshryf-al-Madīnah al-Nabawīyah.
Ibn Taymīyah, Aḥmad. (1418h). al-siyāsah al-shar‘īyah fī iṣlāḥ al-Rā‘ī wa-al-ra‘īyah. Ṭ1. al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah : Wizārat al-Shu‘ūn al-Islāmīyah wa-al-Awqāf wa-al-Da‘wah wa-al-Irshād.
Ibn Fāris, Aḥmad. (1399h-1979m). Maqāyīs al-lughah. (D. Ṭ). Bayrūt : Dār al-Fikr.
Ibn Qāsim, ‘Abd al-Raḥmān. (1417h-1996m). al-Durar al-sanīyah fī al-Ajwibah al-Najdīyah. ṭ6. (D. M). (D. N).
Ibn Qayyim al-Jawzīyah, Muḥammad. (D. t). Miftāḥ Dār al-Sa‘ādah wa-manshūr Wilāyat al-‘Ilm wa-al-irādah. (D. Ṭ). Bayrūt : Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah.
Ibn Mājah, Muḥammad. (D. t). al-sunan. Ṭ1. Miṣr : Dār Ihya’ al-Kutub al-‘Arabīyah-Fayṣal ‘Īsá al-Bābī al-Ḥalabī.
Ibn Hubayrah, Yaḥyá. (1417h). al-Ifṣāḥ ‘an ma‘ānī al-ṣiḥāḥ. Ṭ1. (D. M). Dār al-waṭan.
al-Azharī, Muḥammad. (2001M). Tahdhīb al-lughah. Ṭ1. Bayrūt : Dār Ihya’ al-Turāth al-‘Arabī.
Ismā‘īl, Muḥammad. (1377h-1958m). al-Fikr al-Islāmī. (D. Ṭ). Bayrūt : Maktabat al-Wa‘y.
al-Aṣḥfahānī, al-Ḥusayn. (1412h). al-Mufradāt fī Gharīb al-Qur’ān. Ṭ1. Bayrūt : Dār alqīm-Dimashq : al-Dār al-Shāmīyah.
al-Albānī, Muḥammad Nāṣir al-Dīn. (D. t). Ṣaḥīḥ al-Jāmi‘ al-Ṣaghīr wa-ziyādātuhu. (D. Ṭ). Bayrūt : al-Maktab al-Islāmī.

- al-Ījī, ‘Abd al-Raḥmān. (1424h-2004m). sharḥ al-‘d al-Mukhtaṣar al-Muntahā al-uṣūlī. Ṭ1. Bayrūt : Dār al-Kutub al-‘Ilmiyah.
- al-Bukhārī, Muḥammad. (1422h). al-Jāmi‘ al-Musnad al-ṣaḥīḥ al-Mukhtaṣar min umūr Rasūl Allāh ṣallā Allāh ‘alayhi wa-sallam wsnh wa-ayyāmuh. Ṭ1. (D. M). Dār Tawq al-najāh.
- al-Turkī, ‘Abd Allāh. (1422h). al-amn al-fikrī wa-‘ināyat al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah bi-hi. (D. Ṭ). (D. M). (D. N).
- Alttūribishtī, Faḍl Allāh. (H-2008M). al-muyassar fī sharḥ Maṣābīḥ al-Sunnah. ṭ2. Bayrūt : Maktabat Nizār Muṣṭafā al-Bāz.
- al-Jawharī, Ismā‘īl. (1407h - 1987m). al-ṣiḥāḥ. ṭ4. Bayrūt : Dār al-‘Ilm lil-Malāyīn.
- al-Suḥaym, Muḥammad. (1421h). al-Islām uṣūlahu wmbād’h. Ṭ1. al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah : Wizārat al-Shu‘ūn al-Islāmīyah wa-al-Awqāf wa-al-Da‘wah wa-al-Irshād.
- al-Sudays, ‘Abd al-Raḥmān. (1438h). al-amn al-fikrī wa-athar al-sharī‘ah al-Islāmīyah fī t‘zyrh. Ṭ1. al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah : al-Ri’āsah al-‘Āmmah li-Shu‘ūn al-Masjid al-Ḥarām wa-al-Masjid alnby-Idārat al-amn al-fikrī bi-al-Masjid al-Ḥarām.
- al-Sa‘dī, ‘Abd al-Raḥmān. (1420h-2000 M). Taysīr al-Karīm al-Raḥmān fī tafsīr kalām al-Mannān. Ṭ1. Bayrūt : Mu’assasat al-Risālah.
- al-Sam‘ānī, Manṣūr. (1418h-1997m). tafsīr al-Qur’ān. Ṭ1. al-Riyāḍ : Dār al-waṭan.
- Ṣalībā, Jamīl. (1414h-1994m). al-Mu‘jam al-falsafī (bāl’lfāz al-‘Arabīyah wa-al-Faransīyah wa-al-Inklīzīyah wāllātynh). Ṭ1. Bayrūt : al-Sharikah al-‘Ālamīyah lil-Kitāb.
- al-‘Uthaymīn, Muḥammad. (1408h-1988m). al-Ḍiyā’ al-lāmi‘ min al-khuṭab al-jawāmi‘. Ṭ1. al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah : al-Ri’āsah al-‘Āmmah li-Idārāt al-Buḥūth al-‘Ilmiyah wa-al-Iftā’ wa-al-Da‘wah wa-al-Irshād.
- al-‘Uthaymīn, Muḥammad. (1421h). sharḥ al-‘aqīdah al-wāsiṭīyah. ṭ6. al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah : Dār Ibn al-Jawzī lil-Nashr wa-al-Tawzī‘.
- al-‘Uthaymīn, Muḥammad. (1426). sharḥ Riyāḍ al-ṣāliḥīn. Ṭ1. al-Riyāḍ : Dār al-waṭan lil-Nashr.
- al-‘Uthaymīn, Muḥammad. (D. t). al-i‘tidāl fī al-Da‘wah. (D. Ṭ). (D. M). (D. N).
- al-Farāhīdī, al-Khalīl. (D. t). al-‘Ayn. (D. Ṭ). (D. M). : Dār wa-Maktabat al-Hilāl.
- al-Fīrūzābādī, Muḥammad. (1426-2005m). al-Qāmūs al-muḥīṭ. ṭ8. Bayrūt : Mu’assasat al-Risālah lil-Ṭibā‘ah wa-al-Nashr wa-al-Tawzī‘.
- al-Kayyālī, ‘Abd al-Waḥhāb wa-ākharūn. (D. t). Mawsū‘at al-siyāsah. (D. Ṭ). (D. M). al-Mu’assasah al-‘Arabīyah lil-Dirāsāt wa-al-Nashr.
- al-Luwayḥīq, ‘Abd al-Raḥmān. (1430h). binā’ al-mafāhīm wa-dirāsātuhā fī ḍaw’ al-manhaj al-lmy-Mafhūm al-amn al-fikrī unmuḍhajan. (D. Ṭ). al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah : al-Mu’tamar al-Waṭanī al-Awwal lil-amn al-fikrī (al-mafāhīm wa-al-taḥaddiyāt), Kursī al-Amīr Nāyif ibn ‘Abd al-‘Azīz lldrāsāt-al-amn al-fikrī bi-Jāmi‘at al-Malik Sa‘ūd.
- al-Maghdhawī, ‘Abd al-Raḥīm. (D. t). Juhūd al-Malik ‘Abd al-‘Azīz fī Baṣṭ al-amn wa-atharuhu fī ḥifẓ Muqawwimāt al-mujtama‘ al-Sa‘ūdī wtnmyth wāzdhārḥ. (D. Ṭ). al-Mamlakah al-‘Arabīyah al-Sa‘ūdīyah : Majallat al-Jāmi‘ah al-Islāmīyah bi-al-Madīnah al-Munawwarah, al-‘adad (108).

- al-Maghribī, al-Ḥusayn. (1414h-1994m). al-Badr al-tamām sharḥ Bulūgh al-marām. Ṭ1. (D. M). Dār Hajar.
- al-Nisā'ī, Aḥmad. (1420h). al-sunan. ṭ5. Bayrūt : Dār al-Ma'rifah.
- al-Nīsābūrī, Muslim. (D. t). al-Musnad al-ṣaḥīḥ al-Mukhtaṣar bi-naql al-'Adl 'an al-'Adl ilá Rasūl Allāh ṣallá Allāh 'alayhi wa-sallam. Ṭ1. Bayrūt : Dār Iḥyā' al-Turāth al-'Arabī.
- al-Hudhaylī, Mājid. (1433h). Mafhūm al-amn al-fikrī dirāsah ta'shīlīyah fī ḍaw' al-Islām. (D. Ṭ). (D. M). (D. N).



p-ISSN: 1652 – 7189 e-ISSN: 1658 – 7472 Volume No.: 10 Issue No.: 40 ..July – September 2024

Albaha University Journal of Human Sciences

Periodical - Academic - Refereed

Published by Albaha University

017 7223212 دار المنار للطباعة

Email: buj@bu.edu.sa

<https://portal.bu.edu.sa/ar/web/bujhs>